مؤسسة ضمان الودائع

شخصية إعتبارية ذات إستقلال مالي وإداري

القوائم المالية

٣١ كانون الأول ٢٠٢٣

إرنست ويونغ الاردن
محاسبون قانونيون
صندوق بريد ١١٤٠
عمان ١١١١٨- المملكة الاردنية الهاشمية
هاتف ٠٠٩٦٢ ٦٥٨٠ ٠٧٧٧ / ٠٠٩٦٢ ٦٥٥٢ ٦١١١
فاكس ٠٠٩٦٢ ٦٥٥٣ ٨٣٠٠
www.ey.com/me

Building a better working world

تقرير مدققي الحسابات المستقلين
إلى مجلس إدارة مؤسسة ضمان الودائع
شخصية إعتبارية ذات إستقلال مالي وإداري
عمان – المملكة الأردنية الهاشمية

الـــرأي

لقد قمنا بتدقيق القوائم المالية المرفقة لمؤسسة ضمان الودائع (المؤسسة) شخصية إعتبارية ذات إستقلال مالي وإداري والتي تتكون من قائمة المركز المالي كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣، قائمة الإيرادات والمصروفات وقائمة التغيرات في حقوق الملكية وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ والايضاحات حول القوائم المالية والمعلومات المتعلقة بالسياسات المحاسبية الجوهرية.

في رأينا، إن القوائم المالية المرفقة تُظهر بعدالة، من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للمؤسسة كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣ وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية.

أساس الرأي

لقد قمنا بتدقيقنا وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق، إن مسؤولياتنا وفقاً لهذه المعايير مفصلة أكثر ضمن بند مسؤولية مدققي الحسابات عن تدقيق القوائم المالية الواردة في تقريرنا هذا. نحن مستقلون عن المؤسسة وفقاً لقواعد السلوك المهني للمحاسبين القانونيين الصادر عن المجلس الدولي لمعايير السلوك المهني للمحاسبين بالإضافة إلى متطلبات السلوك المهني الاخرى الملائمة لتدقيق القوائم المالية في الأردن، وقد التزمنا بمتطلبات السلوك المهني ومتطلبات المجلس الدولي لمعايير السلوك المهني للمحاسبين. لقد قمنا بالحصول على أدلة تدقيق كافية وملائمة وتوفر أساساً لإبداء الرأي.

مسؤولية الإدارة والمسؤولين المكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد هذه القوائم المالية وعرضها بصورة عادلة وفقا لمعايير التقارير المالية الدولية، بالإضافة الى تحديد نظام الرقابة الداخلي الضروري لإعداد قوائم مالية خالية من الأخطاء الجوهرية سواء الناتجة عن احتيال أو عن غلط.

كما أن الإدارة مسؤولة عن تقييم قدرة المؤسسة على الاستمرار كمنشأة مستمرة والإفصاح عن الأمور المتعلقة بمبدأ الاستمرارية بما في ذلك استخدام مبدأ الاستمرارية في المحاسبة عند إعداد القوائم المالية، إلا إذا كان في نية الإدارة تصفية المؤسسة أو إيقاف عملياتها أو عدم وجود أي بديل واقعي آخر سوى القيام بذلك.

إن المكلفين بالحوكمة مسؤولون عن الاشراف على عملية إعداد التقارير المالية للمؤسسة.

مسؤولية مدققي الحسابات عن تدقيق القوائم المالية

إن أهدافنا تتمثل بالحصول على تأكيد معقول بأن القوائم المالية ككل خالية من الأخطاء الجوهرية سواء الناتجة عن إحتيال أو عن غلط وإصدار تقرير التدقيق الذي يتضمن رأينا.

ان التأكيد المعقول هو تأكيد عالي المستوى ولكنه ليس ضمانة إن التدقيق الذي يجري وفقاً لمعايير التدقيق الدولية سيكشف دائما خطأ جوهريا عند وجوده. إن الأخطاء قد تحدث نتيجة لاحتيال أو غلط ويتم اعتبارها جوهرية، إذا كانت منفردةً أو مجتمعةً يمكن ان يكون لها تأثير على القرارات الاقتصادية المتخذة من قبل مستخدمي هذه القوائم المالية .

إننا نقوم بممارسة الاجتهاد المهني والمحافظة على الشك المهني كجزء من التدقيق وفقا للمعايير الدولية للتدقيق، وكذلك نقوم بما يلي:

- تحديد وتقييم مخاطر الاخطاء الجوهرية في القوائم المالية ، سواء الناتجة عن احتيال أو غلط، و تصميم وتنفيذ اجراءات تدقيق تستجيب لهذه المخاطر والحصول على أدلة تدقيق كافية وملائمة توفر أساساً لإبداء الراي. إن خطر عدم اكتشاف خطأ جوهري ناتج عن احتيال يعد أكبر من ذلك الناتج عن غلط، لما قد يتضمنه الاحتيال من تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو تأكيدات غير صحيحة أو تجاوز لنظام الرقابة الداخلي.

- الحصول على فهم لنظام الرقابة الداخلي المتعلق بالتدقيق وذلك لتصميم إجراءات تدقيق ملائمة للظروف وليس بهدف ابداء رأي حول مدى فعالية نظام الرقابة الداخلي للمؤسسة.

- تقييم ملاءمة السياسات المحاسبية المطبقة ومعقولية التقديرات المحاسبية والايضاحات المتعلقة بها التي قامت بها الادارة.

- التوصل الى نتيجة حول ملاءمة استخدام الادارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، وبناءً على أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها، وفيما إذا كان هناك عدم تيقن جوهري مرتبط بأحداث أو ظروف قد تلقي بشكوك كبيرة حول قدرة المؤسسة على الاستمرار. واذا ما توصلنا الى نتيجة بأن هناك شك جوهري، فعلينا الإشارة في تقرير التدقيق إلى ايضاحات القوائم المالية ذات الصلة أو تعديل رأينا اذا كانت هذه الايضاحات غير كافية. إن استنتاجاتنا مبنية على أدلة التدقيق التي حصلنا عليها حتى تاريخ تقرير التدقيق، ومع ذلك فإن الأحداث او الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى عدم استمرار المؤسسة في اعمالها كمنشأة مستمرة.

- تقييم العرض العام لهيكل القوائم المالية ومحتواها بما في ذلك الايضاحات حولها وفيما إذا كانت القوائم المالية تمثل المعاملات والأحداث التي تحقق العرض العادل.

إننا نتواصل مع المسؤولين المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بنطاق التدقيق وتوقيته وملاحظات التدقيق المهمة التي تتضمن أي نقاط ضعف مهمة في نظام الرقابة الداخلية التي يتم تحديدها من قبلنا خلال عملية التدقيق.

إرنست ويونغ/ الأردن

أسامة فايز شخاترة
ترخيص رقم ١٠٧٩

عمان – المملكة الاردنية الهاشمية
٢٥ نيسان ٢٠٢٤

مؤسسة ضمان الودائع
شخصية إعتبارية ذات إستقلال مالي وإداري
قائمة المركز المالي
كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣

	إيضاحات	٣١ كانون الأول ٢٠٢٣	٣١ كانون الأول ٢٠٢٢
		دينـــــــار	دينـــــــار
الموجودات			
الموجودات المتداولة			
حساب جاري لدى البنك المركزي الأردني		٢٥,٤٩١,٦٧٤	٧,٣٥٢,٠٩٣
فوائد موجودات مالية بالتكلفة المطفأة مستحقة وغير مقبوضة		١٦,٩٧٥,٤٠٧	١٥,٤٣١,٦٦٤
أرصدة مدينة أخرى		٧٥,٤٩٤	٢٥,٤٦٩
تمويل وقروض الإسكان الممنوحة للموظفين - قصيرة الأجل	٦	١٣٩,٠٦٧	٦٠,٧٧١
موجودات مالية بالتكلفة المطفأة - قصيرة الأجل	٧	١٦٤,٨٠٠,٠٠٠	٢٠١,٨٠١,١٧٢
مجموع الموجودات المتداولة		٢٠٧,٤٨١,٦٤٢	٢٢٤,٦٧١,١٦٩
الموجودات غير المتداولة			
تمويل وقروض الإسكان الممنوحة للموظفين - طويل الأجل	٦	٧٣٤,٦٥٤	٨٧٢,٧٣١
موجودات مالية بالتكلفة المطفأة - طويل الأجل	٧	٩٧٠,٤٩٧,٧٦٣	٨٧٣,٠٩٩,٨٢٩
ممتلكات ومعدات	٨	٣,٥٨٤,٧٤٥	٣,٦٨١,٨٠٥
مجموع الموجودات غير المتداولة		٩٧٤,٨١٧,١٦٢	٨٧٧,٦٥٤,٣٦٥
مجموع الموجودات		١,١٨٢,٢٩٨,٨٠٤	١,١٠٢,٣٢٥,٥٣٤
المطلوبات وحقوق الملكية			
المطلوبات			
أرصدة دائنة أخرى		٢٢١,٧٩٣	٣٤,٥٠١
مجموع المطلوبات		٢٢١,٧٩٣	٣٤,٥٠١
حقوق الملكية			
رأس المال	٩	٣,١٥٠,٠٠٠	٣,١٥٠,٠٠٠
الإحتياطيات	١٠	١,١٧٨,٩٢٧,٠١١	١,٠٩٩,١٤١,٠٣٣
مجموع حقوق الملكية		١,١٨٢,٠٧٧,٠١١	١,١٠٢,٢٩١,٠٣٣
مجموع المطلوبات وحقوق الملكية		١,١٨٢,٢٩٨,٨٠٤	١,١٠٢,٣٢٥,٥٣٤

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم ١ إلى رقم ١٧ جزءًا من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

مؤسسة ضمان الودائع
شخصية إعتبارية ذات إستقلال مالي وإداري
قائمة الإيرادات والمصروفات
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣

	إيضاحات	٢٠٢٣	٢٠٢٢
		دينـــــــار	دينـــــــار
الإيرادات			
رسوم إشتراك	١١	٢٣,٦٢٩,٤٤٢	٣٨,٤٠٢,٣٥٧
فوائد موجودات مالية بالتكلفة المطفأة		٥٧,٨٣٦,١٣١	٥١,١١٤,٦٢٥
عوائد تمويل وفوائد الإسكان الممنوحة		٢١,٢٥٧	٢١,٥٢٠
(خسائر) أرباح بيع الأصول الثابتة		(٧٦٤)	٨٣
إيرادات أخرى		٦,٠٠٦	٦,٣٠٨
مجموع الإيرادات		٨١,٤٩٢,٠٧٢	٨٩,٥٤٤,٨٩٣
مصاريف إدارية	١٢	(١,٧٠٦,٠٩٤)	(١,٥٧٤,٥٥٧)
فائض الإيرادات عن النفقات		٧٩,٧٨٥,٩٧٨	٨٧,٩٧٠,٣٣٦

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم ١ إلى رقم ١٧ جزءًا من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

مؤسسة ضمان الودائع
شخصية إعتبارية ذات إستقلال مالي وإداري
قائمة التغيرات في حقوق الملكية
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣

	رأس المال	الإحتياطيات	الإجمالي
	دينـــــار	دينـــــار	دينـــــار
٢٠٢٣ -			
الرصيد كما في ١ كانون الثاني ٢٠٢٣	٣,١٥٠,٠٠٠	١,٠٩٩,١٤١,٠٣٣	١,١٠٢,٢٩١,٠٣٣
فائض الإيرادات عن النفقات للسنة	-	٧٩,٧٨٥,٩٧٨	٧٩,٧٨٥,٩٧٨
الرصيد كما ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣	٣,١٥٠,٠٠٠	١,١٧٨,٩٢٧,٠١١	١,١٨٢,٠٧٧,٠١١
٢٠٢٢ -			
الرصيد كما في ١ كانون الثاني ٢٠٢٢	٣,١٥٠,٠٠٠	١,٠١١,١٧٠,٦٩٧	١,٠١٤,٣٢٠,٦٩٧
فائض الإيرادات عن النفقات للسنة	-	٨٧,٩٧٠,٣٣٦	٨٧,٩٧٠,٣٣٦
الرصيد كما ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢	٣,١٥٠,٠٠٠	١,٠٩٩,١٤١,٠٣٣	١,١٠٢,٢٩١,٠٣٣

مؤسسة ضمان الودائع
شخصية إعتبارية ذات إستقلال مالي وإداري
قائمة التدفقات النقدية
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣

	ايضاحات	٢٠٢٣	٢٠٢٢
		دينـــــــار	دينـــــــار
الأنشطة التشغيلية			
فائض الإيرادات عن النفقات		٧٩,٧٨٥,٩٧٨	٨٧,٩٧٠,٣٣٦
تعديلات-			
إستهلاكات	٨	١٤٣,٩٧٢	١٣٨,٨٥٨
(خسائر) أرباح بيع ممتلكات ومعدات		٧٦٤	(٨٣)
إيرادات الفوائد		(٥٧,٨٣٦,١٣١)	(٥١,١١٤,٦٢٥)
التغيرات في راس المال العامل-			
أرصدة مدينة أخرى		(٥٠,٠٢٥)	٤,٤٧٦
أرصدة دائنة أخرى		١٨٧,٢٩٢	(٢٨,١٨٦)
صافي التدفقات النقدية من الانشطة التشغيلية		٢٢,٢٣١,٨٥٠	٣٦,٩٧٠,٧٧٦
الأنشطة الإستثمارية			
شراء موجودات مالية بالتكلفة المطفأة		(٢٨٧,٥٦٥,٩٠٠)	(٣٩٩,٥٣٢,٠٨٠)
استحقاق موجودات مالية بالكلفة المطفأة		٢٢٤,١٦٩,١٣٨	٢١٨,١٨٩,٢٨٧
المتحصل من بيع موجودات مالية بالكلفة المطفأة		٣,٠٠٠,٠٠٠	٩٥,٠٠٠,٠٠٠
المتحصل من بيع ممتلكات ومعدات		٣٦٤	٨٤
تمويل وقروض الإسكان الممنوحة للموظفين		٥٩,٧٨١	٤٨,٤٦٢
فوائد مقبوضة		٥٦,٢٩٢,٣٨٨	٤٧,٣٤٢,٢١٤
شراء ممتلكات ومعدات	٨	(٤٨,٠٤٠)	(١٦٦,٣١١)
صافي التدفقات النقدية المستخدمة في الأنشطة الإستثمارية		(٤,٠٩٢,٢٦٩)	(٣٩,١١٨,٣٤٤)
صافي الزيادة (النقص) في النقد وما في حكمه		١٨,١٣٩,٥٨١	(٢,١٤٧,٥٦٨)
النقد وما في حكمه في بداية السنة		٧,٣٥٢,٠٩٣	٩,٤٩٩,٦٦١
النقد وما في حكمه في نهاية السنة		٢٥,٤٩١,٦٧٤	٧,٣٥٢,٠٩٣

- بموجب قرار مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٧) بتاريخ ١٥ حزيران ٢٠٢٢ الموافقة على قيام المؤسسة ببيع أوراق مالية حكومية بقيمة ١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ دينار أردني. حيث تم بيع موجودات مالية بالكلفة المطفأة في عام ٢٠٢٣ بقيمة ٣,٠٠٠,٠٠٠ دينار أردني (٢٠٢٢:٩٥,٠٠٠,٠٠٠ دينار أردني).

(١) عـام

تأسست المؤسسة بتاريخ ١٧ أيلول ٢٠٠٠ كشخصية إعتبارية ذات إستقلال مالي وإداري بموجب قانون مؤسسة ضمان الودائع رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته. تهدف المؤسسة إلى حماية المودعين لدى البنوك بضمان ودائعهم لديها وفق أحكام هذا القانون وذلك تشجيعاً للإدخار وتعزيزاً للثقة بالنظام المصرفي والمساهمة في الحفاظ على الإستقرار المصرفي والمالي في المملكة وذلك من خلال تأمين وصول المودعين إلى ودائعهم لدى أي بنك يتقرر تصفيته وفقا للحدود المقررة في القانون والتي تهدف في مجملها الى تعويض المودعين لغاية خمسين ألف دينار أردني وحث كبار المودعين على فرض رقابتهم الذاتية والإضافية على البنوك جنباً إلى جنب الرقابة الحثيثة والمستمرة التي يقوم بها البنك المركزي الأردني.

لا تعتبر ضمن الودائع الخاضعة لأحكام القانون ما يلي:
- ودائع الحكومة.
- ودائع ما بين البنوك.
- التأمينات النقدية بحدود قيمة التسهيلات الممنوحة بضمانها.

تضمن المؤسسة فقط الودائع بالدينار الأردني بما لا يتجاوز خمسين ألف دينار أردني للمودع الواحد في كل بنك عضو، وتتمثل البنوك الأعضاء في المؤسسة في جميع البنوك الأردنية وفروع البنوك الأجنبية العاملة بالمملكة بإستثناء فروع البنوك الأردنية العاملة خارج المملكة. كما وتضمن المؤسسة الودائع بأي عملة أجنبية يقرر البنك المركزي إخضاعها لأحكام هذا القانون.

تتكون مصادر المال للمؤسسة مما يلي:
- رسوم الإشتراكات السنوية التي تدفعها البنوك إلى المؤسسة.
- عوائد إستثمارات أموال المؤسسة.
- أي قروض تحصل عليها المؤسسة بمقتضى أحكام القانون.
- أي منح مالية تقدم للمؤسسة بموافقة من مجلس إدارة البنك المركزي وفي حال كانت هذه المنح مقدمة من جهات غير أردنية يجب الحصول على موافقة مجلس الوزراء.
- أي مبالغ مالية مستردة للمؤسسة من عمليات التصفية أو نتيجة أي إجراء من الإجراءات المنصوص عليها في المادة رقم (٣٨ مكرر) من قانون المؤسسة.

(٢) أسس اعداد القوائم المالية

تم إعداد القوائم المالية وفقا لمعايير التقارير المالية الدولية.

تم إعداد القوائم المالية وفقا لمبدأ الكلفة التاريخية.

إن الدينار الأردني هو عملة إظهار القوائم المالية والذي يمثل العملة الرئيسية للمؤسسة.

(٣) التغيرات في السياسات المحاسبية

ان السياسات المحاسبية المتبعة في اعداد القوائم المالية متفقة مع تلك التي اتبعت في اعداد القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢، باستثناء أن المؤسسة قامت بتطبيق التعديلات التالية اعتباراً من ١ كانون الثاني ٢٠٢٣:

معيار التقارير المالية الدولية رقم (١٧) عقود التأمين

أصدر المجلس الدولي للمعايير المحاسبية في أيار من عام ٢٠١٧ معيار التقارير المالية الدولية رقم (١٧) عقود التأمين نموذجاً شاملاً للاعتراف والقياس والعرض والايضاحات المتعلقة بعقود التأمين. وما أن سري، يحل معيار التقارير المالية الدولية رقم (١٧) محل معيار التقارير المالية الدولية رقم (٤) عقود التأمين الصادر في عام ٢٠٠٥. تنطبق معيار التقارير المالية الدولية رقم (١٧) على جميع أنواع عقود التأمين (مثل عقود الحياة وغيرها من عقود التأمين المباشرة وعقود إعادة التأمين) دون النظر للمنشأة المصدرة لعقد التأمين، كما ينطبق على بعض الضمانات والأدوات المالية التي تحمل خاصية المشاركة. تسري استثناءات محدودة لنطاق التطبيق. يوفر الإطار العام لمعيار التقارير المالية الدولية رقم (١٧) نموذج محاسبي لعقود التأمين يكون أكثر فائدة واتساقًا لشركات التأمين. على عكس المتطلبات الواردة في معيار التقارير المالية الدولية رقم (٤)، والتي تعتمد إلى حد كبير على سياسات المحاسبة المحلية السابقة، يوفر معيار التقارير المالية الدولية رقم (١٧) نموذجًا شاملاً لعقود التأمين حيث يغطي جميع الجوانب المحاسبية ذات الصلة. جوهر معيار التقارير المالية الدولية رقم (١٧) هو النموذج العام، ويكمله:

- تطبيق محدد للعقود مع ميزات المشاركة المباشرة (نهج الرسوم المتغيرة)،
- نهج مبسط (نهج تخصيص الأقساط) بشكل أساسي للعقود قصيرة الأجل.

تم تطبيق هذا المعيار بأثر رجعي اعتبارا من ١ كانون الثاني ٢٠٢٣، مع السماح بالتطبيق المبكر شريطة ان المنشأة طبقت معيار التقارير المالية الدولية رقم (٩) ومعيار التقارير المالية الدولية رقم (١٥) قبل أو مع تطبيق معيار التقارير المالية الدولية رقم (١٧). لا ينطبق هذا المعيار على المؤسسة.

تعريف التقديرات المحاسبية - تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (٨)

في شباط من عام ٢٠٢١، أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (٨)، حيث قدم تعريفًا لـ "التقديرات المحاسبية". توضح التعديلات الفرق بين التغييرات في التقديرات المحاسبية والتغيرات في السياسات المحاسبية وتصحيح الأخطاء. كما أنها توضح كيفية استخدام المنشآت لتقنيات القياس والمدخلات لتطوير التقديرات المحاسبية.
تم تطبيق هذه التعديلات اعتباراً من ١ كانون الثاني ٢٠٢٣ وتنطبق على التغييرات في السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية التي تحدث في أو بعد بداية تلك الفترة. يُسمح بالتطبيق المبكر طالما تم الإفصاح عن ذلك.

لم يكن لهذه التعديلات أثر جوهري على القوائم المالية للمؤسسة.

الإفصاح عن السياسات المحاسبية - تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (١) وبيان الممارسة رقم (٢)

في شباط من عام ٢٠٢١، أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (١) وبيان ممارسة المعايير الدولية للتقارير المالية رقم (٢) اتخاذ أحكام الأهمية النسبية، حيث تقدم إرشادات وأمثلة لمساعدة المنشآت على تطبيق أحكام الأهمية النسبية على الإفصاحات عن السياسة المحاسبية. تهدف التعديلات إلى مساعدة المنشآت على تقديم إفصاحات السياسة المحاسبية التي تكون ذات منفعة أكبر من خلال استبدال متطلبات المنشآت بالإفصاح عن سياساتها المحاسبية "الهامة" بمتطلبات الإفصاح عن سياساتها المحاسبية "المادية" وإضافة إرشادات حول كيفية تطبيق المنشآت لمفهوم الأهمية النسبية في اتخاذ القرارات بشأن الإفصاح عن السياسة المحاسبية.

(٣) التغيرات في السياسات المحاسبية (تتمة)

تم تطبيق هذه التعديلات اعتباراً من ١ كانون الثاني ٢٠٢٣ وتنطبق على التغييرات في السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية التي تحدث في أو بعد بداية تلك الفترة. يُسمح بالتطبيق المبكر طالما تم الإفصاح عن ذلك.

لم يكن لهذه التعديلات أثر جوهري على القوائم المالية للمؤسسة.

الضريبة المؤجلة المتعلقة بالأصول والالتزامات الناشئة عن معاملة واحدة - تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (١٢)
أصدر المجلس الدولي للمعايير المحاسبية خلال شهر أيار ٢٠٢١ تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (١٢)، والتي تضيق نطاق استثناء الاعتراف الأولي بموجب معيار المحاسبة الدولي رقم (١٢)، بحيث لم يعد ينطبق على المعاملات التي تؤدي إلى فروق مؤقتة متساوية خاضعة للضريبة والخصم.

وينبغي تطبيق التعديلات على المعاملات التي تحدث في أو بعد بداية أقدم فترة مقارنة معروضة. بالإضافة إلى ذلك، في بداية أقرب فترة مقارنة مقدمة، يجب أيضاً الاعتراف بأصل ضريبي مؤجل (بشرط توفر ربح كاف خاضع للضريبة) والتزام ضريبي مؤجل لجميع الفروق المؤقتة القابلة للخصم والخاضعة للضريبة المرتبطة بعقود الإيجار وإلغاء التزامات.

تم تطبيق هذه التعديلات اعتباراً من ١ كانون الثاني ٢٠٢٣ وتنطبق على التغييرات في السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية التي تحدث في أو بعد بداية تلك الفترة. يُسمح بالتطبيق المبكر طالما تم الإفصاح عن ذلك.
لم يكن لهذه التعديلات أثر جوهري على القوائم المالية للمؤسسة.

الإصلاح الضريبي الدولي - قواعد الركيزة الثانية - تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (١٢)
تم ادخال تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (١٢) وذلك استجابة لقواعد الركيزة الثانية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية - (OECD) تآكل الوعاء الضريبي وتحويل الأرباح (BEPS) وتشمل:

- استثناء مؤقت إلزامي للاعتراف والافصاح عن الضرائب المؤجلة الناشئة عن تطبيق قواعد الركيزة الثانية؛ و
- يجب على المنشآت المتأثرة، الإفصاح عن ضريبة الدخل الناتجة عن تطبيق قواعد الركيزة الثانية وذلك لمساعدة مستخدمي القوائم المالية في فهم تعرض المنشأة لضرائب الدخل المتأتية من تطبيق قواعد الركيزة الثانية، وذلك قبل تاريخ سريان التعديلات.

يجب الإفصاح عن هذا الاستثناء المؤقت الإلزامي وتطبيقه على الفور. أما بالنسبة لمتطلبات الإفصاح المتبقية فتطبق على فترات التقارير السنوية التي تبدأ في أو بعد ١ كانون الثاني ٢٠٢٣ وليس على أي فترات مرحلية تنتهي في أو قبل ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣.
لم يكن لهذه التعديلات أثر جوهري على القوائم المالية للشركة حيث أن الشركة ليست في نطاق تطبيق قواعد نموذج الركيزة الثانية حيث أن إيرادات الشركة / المجموعة / البنك السنوية أقل من ٧٥٠ مليون يورو.

(٤) المعلومات المتعلقة بالسياسات المحاسبية الجوهرية

النقد وما في حكمه
لغرض قائمة التدفقات النقدية، فإن النقد وما في حكمه يشمل النقد في الصندوق والأرصدة لدى البنوك.

التقاص

يتم اجراء التقاص بين الموجودات والمطلوبات واظهار المبلغ بالصافي في قائمة المركز المالي فقط عندما تتوفر الحقوق القانونية الملزمة وكذلك عندما يتم تسويتها على أساس التقاص أو يكون تحقق الموجودات وتسوية المطلوبات في نفس الوقت.

ممتلكات ومعدات

تظهر الممتلكات والمعدات بالكلفة بعد تنزيل الاستهلاك المتراكم ومخصص الانخفاض. لا يتم إستهلاك الأراضي ويتم استهلاك الممتلكات والمعدات عندما تكون جاهزة للاستخدام بطريقة القسط الثابت على مدى العمر الانتاجي المتوقع لها، باستخدام النسب السنوية التالية:

المباني	٣٪
أثاث ومفروشات	١٠-١٥٪
أجهزة مكتبية وحاسوبية وبرامج	١٠-٢٥٪
سيارات	١٥٪

عندما يقل المبلغ الممكن استرداده من أي من الممتلكات والمعدات عن صافي قيمتها الدفترية يتم تخفيض قيمتها الى القيمة الممكن استردادها وتسجل قيمة التدني في قائمة الدخل الشامل.

يتم مراجعة العمر الانتاجي وطريقة الاستهلاك بشكل دوري للتأكد من أن طريقة وفترة الاستهلاك تتناسب مع المنافع الاقتصادية المتوقعة من الممتلكات والمعدات.

القيمة العادلة

ان أسعار الإغلاق (شراء موجودات / بيع مطلوبات) بتاريخ القوائم المالية في اسواق نشطة تمثل القيمة العادلة للأدوات التي لها أسعار سوقية.

في حال عدم توفر أسعار معلنة او عدم وجود تداول نشط لبعض الأدوات أو عدم نشاط السوق يتم تقدير قيمتها العادلة بعدة طرق منها:

- مقارنتها بالقيمة السوقية الحالية لأداة مالية مشابهة لها إلى حد كبير.
- تحليل التدفقات النقدية المستقبلية وخصم التدفقات النقدية المتوقعة بنسبة مستخدمة في أداة مالية مشابهة لها.
- نماذج تسعير الخيارات.

(٤) المعلومات المتعلقة بالسياسات المحاسبية الجوهرية (تتمة)

تهدف طرق التقييم الى الحصـول على قيمة عادلة تعكس توقعات السـوق وتأخذ بالاعتبار العوامل السـوقية وأية مخاطر أو منافع متوقعه عند تقدير قيمة الأدوات المالية، وفي حال وجود أدوات مالية يتعذر قياس قيمتها العادلة بشـكل يعتمد عليه يتم إظهارها بالكلفة بعد تنزيل أي تدني في قيمتها.

موجودات مالية بالكلفة المطفأة

هي الموجودات المالية التي تهدف إدارة المؤسسة وفقاً لنموذج أعمالها الاحتفاظ بها لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية والتي تتمثل بالدفعات من أصل الدين والفائدة على رصيد الدين القائم.

يتم إثبات الموجودات المالية عند الشراء بالتكلفة مضافاً إليها مصاريف الاقتناء، وتطفأ العلاوة / الخصم بإستخدام طريقة الفائدة الفعالة، قيداً على أو لحساب الفائدة، وينزل أية مخصصات ناتجة عن التدني وفقاً لاحتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة، ويتم قيد الخسارة الائتمانية المتوقعة في قائمة الدخل.

يمثل مبلغ التدني في قيمة الموجودات المالية وفق التكلفة المطفأة الخسارة الإئتمانية المتوقعة للموجودات المالية بالكلفة المطفأة.

لا يجوز إعادة تصنيف أي موجودات مالية من/ إلى هذا البند إلا في الحالات المحددة في معايير التقارير المالية الدولية (وفي حال بيع أي من هذه الموجودات قبل تاريخ استحقاقها يتم تسجيل نتيجة البيع ضمن قائمة الدخل في بند مستقل والإفصاح عن ذلك وفقاً لمتطلبات معايير التقارير المالية الدولي بالخصوص).

موجودات مالية في القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر

- تمثل هذه الموجودات الاستثمارات في أدوات الملكية بغرض الاحتفاظ بها على المدى الطويل.
- يتم اثبات هذه الموجودات عند الشراء بالقيمة العادلة مضافاً اليها مصاريف الاقتناء ويعاد تقييمها لاحقاً بالقيمة العادلة، ويظهر التغير في القيمة العادلة في قائمة الدخل الشامل وضمن حقوق الملكية بما فيه التغير في القيمة العادلة الناتج عن تسجيل فروقات تحويل بنود الموجودات غير النقدية بالعملات الاجنبية، وفي حال بيع هذه الموجودات أو جزء منها يتم تسجيل الأرباح أو الخسائر الناتجة عن ذلك في قائمة الدخل الشامل وضمن حقوق الملكية ويتم تحويل رصيد احتياطي تقييم الموجودات المباعة مباشرة الى الارباح والخسائر المدورة وليس من خلال قائمة الدخل .
- لا تخضع هذه الموجودات لاختبار خسائر التدني.
- يتم تسجيل الارباح الموزعة في قائمة الدخل.

ذمم دائنة

يتم إثبات المطلوبات للمبالغ المستحقة السداد في المستقبل الخدمات المستلمة سواء تمت المطالبة بها أو لم تتم من قبل المورد.

(٤) المعلومات المتعلقة بالسياسات المحاسبية الجوهرية (تتمة)

إثبات الإيراد والاعتراف بالمصاريف

يتم الاعتراف برسوم الاشتراك السنوي للبنوك بنسبة واحد بالألف من مجموع الودائع الخاضعة لأحكام القانون لدى البنوك.

يتم اثبات الايرادات الأخرى وفقاً لمبدأ الاستحقاق.

يتم الاعتراف بالمصاريف وفقاً لمبدأ الاستحقاق.

يتم احتساب إيرادات الفوائد وفقا لأساس الاستحقاق، على أساس الفترات الزمنية المستحقة والمبالغ الأصلية ومعدل الفائدة المكتسب.

تدني الموجودات غير المالية

تقوم المؤسسة بتاريخ إعداد التقارير المالية بتقييم فيما إذا كان هناك دليل بأن الأصل قد انخفضت قيمته. إذا وجد أي دليل على ذلك، أو عندما يتطلب إجراء اختبار سنوي للانخفاض في القيمة، تقوم المؤسسة بتقييم المبلغ الممكن تحصيله للأصل. إن مبلغ الأصل الممكن تحصيله هو القيمة العادلة للأصل أو وحدة توليد النقد ناقصاً تكاليف البيع وقيمته المستخدمة أيهما أعلى ويتم تحديده للأصل الفردي، إلا إذا كان الأصل لا يولد تدفقات نقدية داخلية مستقلة إلى حد كبير عن تلك الناتجة من الموجودات الأخرى أو موجودات المؤسسة. عندما يتجاوز المبلغ المدرج للأصل أو وحدة توليد النقد المبلغ الممكن تحصيله، يعتبر الأصل منخفضاً ويتم تخفيضه إلى المبلغ الممكن تحصيله. أثناء تقييم القيمة العادلة المستخدمة، يتم خصم التدفقات النقدية المستقبلية للقيمة العادلة الحالية لها باستخدام سعر خصم ما قبل الضريبة والذي يعكس تقييمات السوق الحالية للقيمة الزمنية للأموال والمخاطر المحددة للأصل. أثناء تحديد القيمة العادلة ناقصاً تكاليف البيع، تؤخذ المعاملات الحديثة في السوق في الاعتبار إذا كانت متوفرة. وإذا لم يكن ممكناً تحديد مثل تلك المعاملات، يتم استخدام نموذج التقييم المناسب. يتم تثبيت هذه الاحتسابات بمضاعفات تقييم أسعار أسهم الشركات التابعة المتداولة أو مؤشرات القيمة العادلة المتوفرة الأخرى.

تعويض نهاية الخدمة

يتم احتساب مصروف تعويض نهاية الخدمة للموظفين كما يلي:

- راتب شهر عن كل سنة من سنوات الخدمة للموظف الذي لا تتجاوز مدة خدمته في المؤسسة خمس سنوات.
- راتب شهر ونصف عن كل سنة من سنوات الخدمة للموظف الذي تزيد مدة خدمته في المؤسسة عن خمس سنوات ولا تتجاوز العشر سنوات
- راتب شهرين عن كل سنة من سنوات الخدمة للموظف الذي تتجاوز مدة خدمته في المؤسسة عشر سنوات.

وتقوم المؤسسة بتوريد المبلغ المحتسب خلال السنة لصندوق تعويض نهاية الخدمة.

(٤) المعلومات المتعلقة بالسياسات المحاسبية الجوهرية (تتمة)

قروض الإسكان

يتم منح القرض / تمويل الإسكان لبناء أو شراء سكن داخل المملكة بمعدل فائدة ٥ ٪ سنويا ويجب أن يسدد القرض وفوائده في مدة لا تتجاوز الثلاثين سنة من تاريخ منحه، شريطة أن لا يتجاوز عمر الموظف عن سبعين سنة في نهاية هذه المدة.

(٥) استخدام التقديرات

إن إعداد القوائم المالية وتطبيق السياسات المحاسبية يتطلب من إدارة المؤسسة القيام بتقديرات واجتهادات تؤثر على مبالغ الموجودات والمطلوبات والإفصاح عن الالتزامات المحتملة. إن هذه التقديرات والاجتهادات تؤثر أيضا على الإيرادات والمصاريف والمخصصات وبشكل خاص يتطلب من إدارة المؤسسة القيام بأحكام واجتهادات هامة لتقدير مبالغ وأوقات التدفقات النقدية المستقبلية الناجمة عن أوضاع وظروف تلك التقديرات في المستقبل. إن التقديرات المذكورة مبنية بالضرورة على فرضيات وعوامل متعددة لها درجات متفاوتة من التقدير وعدم التيقن وإن النتائج الفعلية قد تختلف عن التقديرات وذلك نتيجة التغيرات في المستقبل في أوضاع وظروف تلك المخصصات.

(٦) تمويل وقروض الإسكان الممنوحة للموظفين

فيما يلي بيان حركة تمويل وقروض الإسكان الممنوحة للموظفين خلال السنة:

	٣١ كانون الأول ٢٠٢٣	٣١ كانون الأول ٢٠٢٢
	دينـــــــار	دينـــــــار
رصيد التمويل والقروض بداية السنة	٩٣٣,٥٠٢	٩٨١,٩٦٤
قيمة التمويل والقروض الممنوحة خلال السنة	-	٣٩,١٠٦
عوائد التمويل *	١٦,٣٥٢	١٦,٦٤٢
الفوائد المضافة على رصيد القروض خلال السنة *	٤,٩٠٥	٤,٨٧٨
قيمة تحصيلات التمويل والقروض خلال السنة	(٨١,٠٣٨)	(١٠٩,٠٨٨)
رصيد التمويل والقروض نهاية السنة	٨٧٣,٧٢١	٩٣٣,٥٠٢
تمويل وقروض الإسكان الممنوحة – القصير الأجل	١٣٩,٠٦٧	٦٠,٧٧١
تمويل وقروض الإسكان الممنوحة – الطويل الأجل	٧٣٤,٦٥٤	٨٧٢,٧٣١
رصيد التمويل والقروض الممنوحة نهاية السنة	٨٧٣,٧٢١	٩٣٣,٥٠٢

(٦) تمويل وقروض الإسكان الممنوحة للموظفين (تتمة)

يمثل هذا البند قيمة الرصيد المتبقي من تمويل وقروض الإسكان الممنوحة لثمانية عشر موظف من موظفي المؤسسة كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣ و٣١ كانون الأول ٢٠٢٢، تم منح القروض للموظفين بضمان رهن عقاري تأميني من الدرجة الأولى لصالح مؤسسة ضمان الودائع وذلك وفقاً لأحكام المادة رقم ١١٦ – فقرة (ب) من التعليمات الإدارية لشؤون الموظفين وتعديلاتها.

* يتم منح القرض / تمويل الإسكان لبناء أو شراء سكن داخل المملكة بمعدل فائدة ٥ ٪ سنويا ويجب أن يسدد القرض وفوائده في مدة لا تتجاوز الثلاثين سنة من تاريخ منحه، شريطة أن لا يتجاوز عمر الموظف عن سبعين سنة في نهاية هذه المدة.

(٧) موجودات مالية بالتكلفة المطفأة

	٣١ كانون الاول ٢٠٢٣		
	قصيرة الأجل	طويلة الأجل	المجموع
	دينـــار	دينـــار	دينـــار
سندات خزينة	١٥٤,٨٠٠,٠٠٠	٩١٣,٤٩٧,٧٦٣	١,٠٦٨,٢٩٧,٧٦٣
سندات شركة الكهرباء الوطنية	-	٥٧,٠٠٠,٠٠٠	٥٧,٠٠٠,٠٠٠
سندات سلطة المياه	١٠,٠٠٠,٠٠٠	-	١٠,٠٠٠,٠٠٠
	١٦٤,٨٠٠,٠٠٠	٩٧٠,٤٩٧,٧٦٣	١,١٣٥,٢٩٧,٧٦٣

	٣١ كانون الاول ٢٠٢٢		
	قصيرة الأجل	طويلة الأجل	المجموع
	دينـــار	دينـــار	دينـــار
سندات خزينة	١٣٢,٤٨٣,٨٩٢	٨٦٣,٠٩٩,٨٢٩	٩٩٥,٥٨٣,٧٢١
اذونات خزينة	٦٩,٣١٧,٢٨٠	-	٦٩,٣١٧,٢٨٠
سندات سلطة المياه	-	١٠,٠٠٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠,٠٠٠
	٢٠١,٨٠١,١٧٢	٨٧٣,٠٩٩,٨٢٩	١,٠٧٤,٩٠١,٠٠١

– يتراوح معدل أسعار الفائدة على السندات بين ٣,٠٢٥٪ - ٧,٩٩٩٪ للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣ (بين ٢,٩١٨٪ - ٧,٩٩٩٪ للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢).

ان تفاصيل اجمالي موجودات مالية بالكلفة المطفأة حسب فئات التصنيف الائتماني هي كما يلي:

	٣١ كانون الأول ٢٠٢٣			
	المرحلة ١	المرحلة ٢	المرحلة ٣	المجموع
	دينـــار	دينـــار	دينـــار	دينـــار
موجودات مالية بالكلفة المطفأة	١,١٣٥,٢٩٧,٧٦٣	-	-	١,١٣٥,٢٩٧,٧٦٣

(٧) موجودات مالية بالتكلفة المطفأة (تتمة)

	٣١ كانون الأول ٢٠٢٢			
	المرحلة ١	المرحلة ٢	المرحلة ٣	المجموع
	دينـــار	دينـــار	دينـــار	دينـــار
موجودات مالية بالكلفة المطفأة	١,٠٧٤,٩٠١,٠٠١	-	-	١,٠٧٤,٩٠١,٠٠١

- بموجب قرار مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٧) بتاريخ ١٥ حزيران ٢٠٢٢ الموافقة على قيام المؤسسة ببيع أوراق مالية حكومية بقيمة ١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ دينار أردني. حيث تم بيع موجودات مالية بالكلفة المطفأة في عام ٢٠٢٣ بقيمة ٣,٠٠٠,٠٠٠ دينار أردني (٢٠٢٢: ٩٥,٠٠٠,٠٠٠ دينار أردني).

(٨) ممتلكات ومعدات

	أراضي	مبانـي	أثـاث ومفروشات	أجهزة مكتبية وحاسوبية وبرامج	سيارات	مشاريع تحت التنفيذ *	المجمـوع
٢٠٢٣ -	دينـار	دينـار	دينـار	دينـار	دينـار	دينـار	دينـار
الكلفة -							
الرصيد كما في ١ كانون الثاني ٢٠٢٣	١,١٥٧,٠٥٠	٤,٢٣٣,٧٦١	٢١٩,١٩٩	١٣٤,٤٤١	٥٧,٦٥٧	٨,٤٠٠	٥,٨١٠,٥٠٨
اضافـات	-	-	٨٦٩	١٤,٥٨٩	٢٦,٦٣٢	٥,٩٥٠	٤٨,٠٤٠
إستبعادات **	-	-	(٨,٥٧٣)	(٢١,٢٣٢)	(١٧,٦٥٦)	-	(٤٧,٤٦١)
الرصيد كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣	١,١٥٧,٠٥٠	٤,٢٣٣,٧٦١	٢١١,٤٩٥	١٢٧,٧٩٨	٦٦,٦٣٣	١٤,٣٥٠	٥,٨١١,٠٨٧
الاستهلاك المتراكم -							
الرصيد كما في ١ كانون الثاني ٢٠٢٣	-	١,٧٨٩,٧٦٩	١٨٣,٩٠١	٩٧,٣٧٨	٥٧,٦٥٥	-	٢,١٢٨,٧٠٣
استهلاكات	-	١٢٧,٠١٢	٤,٠٢٦	١١,٩٣٥	٩٩٩	-	١٤٣,٩٧٢
إستبعادات **	-	-	(٨,٥٦٩)	(٢٠,١٠٩)	(١٧,٦٥٥)	-	(٤٦,٣٣٣)
الرصيد كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣	-	١,٩١٦,٧٨١	١٧٩,٣٥٨	٨٩,٢٠٤	٤٠,٩٩٩	-	٢,٢٢٦,٣٤٢
صافي القيمة الدفترية							
كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣	١,١٥٧,٠٥٠	٢,٣١٦,٩٨٠	٣٢,١٣٧	٣٨,٥٩٤	٢٥,٦٣٤	١٤,٣٥٠	٣,٥٨٤,٧٤٥
٢٠٢٢ -							
الرصيد كما في ١ كانون الثاني ٢٠٢٢	١,١٥٧,٠٥٠	٣,٧٩٦,٧٦٩	١٨٢,٣٩٧	١١٤,٥٣٨	٥٧,٦٥٧	٣٣٦,٠١٠	٥,٦٤٤,٤٢١
اضافـات	-	١٠٠,٩٨٢	٣٦,٨٠٢	٢٠,١٢٧	-	٨,٤٠٠	١٦٦,٣١١
المحول من مشاريع تحت التنفيذ	-	٣٣٦,٠١٠	-	-	-	(٣٣٦,٠١٠)	-
إستبعادات	-	-	-	(٢٢٤)	-	-	(٢٢٤)
الرصيد كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢	١,١٥٧,٠٥٠	٤,٢٣٣,٧٦١	٢١٩,١٩٩	١٣٤,٤٤١	٥٧,٦٥٧	٨,٤٠٠	٥,٨١٠,٥٠٨
الاستهلاك المتراكم -							
الرصيد كما في ١ كانون الثاني ٢٠٢٢	-	١,٦٦٣,٨٤٩	١٨٠,٥٧٦	٨٧,٩٨٨	٥٧,٦٥٥	-	١,٩٩٠,٠٦٨
استهلاكات	-	١٢٥,٩٢٠	٣,٣٢٥	٩,٦١٣	-	-	١٣٨,٨٥٨
إستبعادات	-	-	-	(٢٢٣)	-	-	(٢٢٣)
الرصيد كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢	-	١,٧٨٩,٧٦٩	١٨٣,٩٠١	٩٧,٣٧٨	٥٧,٦٥٥	-	٢,١٢٨,٧٠٣
صافي القيمة الدفترية							
كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢	١,١٥٧,٠٥٠	٢,٤٤٣,٩٩٢	٣٥,٢٩٨	٣٧,٠٦٣	٢	٨,٤٠٠	٣,٦٨١,٨٠٥

* تمثل مشاريع تحت التنفيذ مشروع تطوير وصيانة لأنظمة المؤسسة والبرمجيات المساندة بكلفة اجمالية تقديرية تبلغ ١٣٠,٠٠٠ دينار أردني والذي تم البدء به في عام ٢٠٢٢ ومن المتوقع انتهاء المشروع خلال عام ٢٠٢٤.

** بموجب كتاب المؤسسة رقم (٥١٣/٢٠٢٣/٢/٣) بتاريخ ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٣، تم التنازل عن سيارة كانت تخضع لملكية المؤسسة لصالح خزينة الدولة.

(٩) رأس المال

يمثل هذا الحساب المبالغ غير المستردة محصلة بقيمة ١٠٠,٠٠٠ دينار أردني من كل بنك عضو في المؤسسة. بالإضافة الى دفعة من الحكومة الأردنية بمبلغ ١,٠٠٠,٠٠٠ دينار أردني. تقرر لاحقا بناءً على ما ورد في القانون المعدل لقانون مؤسسة ضمان الودائع رقم (٨) لعام ٢٠١٩ إنشاء صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية، كما تقرر أن تقوم المؤسسة بدفع مبلغ مقداره ١٥٠,٠٠٠ دينار أردني تدفعه المؤسسة وتخصمه من أصل مساهمة الحكومة في رأسمال المؤسسة ليصبح ٨٥٠,٠٠٠ دينار أردني. وبالتالي، أصبح مجموع رأس المال ٣,١٥٠,٠٠٠ دينار أردني.

(١٠) الإحتياطات

وفقاً لمتطلبات المواد ١٨ و١٩ من قانون مؤسسة ضمان الودائع رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته فإن على المؤسسة أن:

- تعمل على تكوين إحتياطيات لها ليبلغ حدها ما نسبته ٣٪ من مجموع الودائع الخاضعة لأحكام هذا القانون ويجوز لمجلس الوزراء بناءاً على تنسيب مجلس إدارة المؤسسة أن يقرر زيادة الحد المقرر لإحتياطيات المؤسسة وإذا لم تصل إحتياطيات المؤسسة خلال مدة عشر سنوات من تاريخ نفاذ أحكام هذا القانون إلى حدها المقرر أو إذا نقصت إحتياطياتها عن هذا الحد بعد أن تكون قد بلغته أو إذا تقرر تصفية أحد البنوك قبل أن تصل إحتياطيات المؤسسة إلى حدها المذكور، يجوز للمجلس زيادة رسم الإشتراك السنوي للبنوك إلى ما لا يتجاوز ضعف الرسم السنوي للبنوك المقرر في القانون.
- إذا تجاوزت إحتياطيات المؤسسة حدها المقرر في القانون والبالغ ما نسبته ٣٪ من مجموع الودائع الخاضعة لأحكام هذا القانون، للمجلس أن يخفض رسم الإشتراك السنوي أو يعفي البنوك منه لسنة واحدة أو أكثر حسب مقتضى الحال.

(١١) رسوم إشتراك

استوفت المؤسسة خلال العام رسم إشتراك سنوي من البنوك بنسبة واحد بالألف من مجموع الودائع الخاضعة لأحكام القانون الموجودة لدى البنوك الخاضعة لأحكام هذا القانون بإستثناء الودائع التالية:

- ودائع الحكومة.
- ودائع ما بين البنوك.
- التأمينات النقدية بحدود قيمة التسهيلات الممنوحة بضمانها.
- بموجب قرار مجلس إدارة المؤسسة رقم (٢٠٢٢/٨) بتاريخ ٧ آب ٢٠٢٢، تم تخفيض رسوم الاشتراك السنوية التي تدفعها البنوك للمؤسسة بموجب أحكام الفقرة (أ) من المادة رقم (١٢) من قانون مؤسسة ضمان الودائع من اثنين ونصف بالألف الى واحد بالألف من مجموع الودائع الخاضعة لأحكام القانون. وتم استيفاء رسوم الاشتراك بنسبة واحد وخمسة وسبعون بالألف في عام ٢٠٢٢.

(١٢) مصاريف إدارية

	٢٠٢٣	٢٠٢٢
	دينـــار	دينـــار
رواتب وأجور	٧٩٢,٦٧١	٧٢٢,٨٩٧
نهاية الخدمة	٢٢٥,٦١١	٢٠٣,٩٤٢
استهلاكات (إيضاح ٨)	١٤٣,٩٧٢	١٣٨,٨٥٨
مساهمة المؤسسة بالضمان اجتماعي	٨١,٧٧٧	٧٥,٩٦٤
مياه وكهرباء	٧٦,٠٩٢	٦٨,٦٧٢
تأمين صحي	٦٩,٩١٠	٥٩,٥٦٠
مساهمة المؤسسة في صندوق الادخار	٥٨,٢٩٨	٥٦,٣٩٥
إشتراكات	٣٢,٤٩٠	٣٢,٢٣٦
آمن وحماية	٢٦,٨٧٧	٢٥,٤٢٧
صيانة	٢٢,٣٨٣	٣٥,٥٦١
أتعاب مهنية	٢١,٤٠٠	٢٠,٨٠٠
لجنة النشاط الاجتماعي	١٩,٧٥٤	١٤,٣١٩
تأمين	١٩,٠٠٠	٢٧,٦٨٦
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وامين السر	١٨,٦٠٠	١٨,٤٠١
محروقات	١٧,٠٨٦	١٤,٢٤١
نظافة	١٥,٨٢٠	١٤,٥٨٦
دعاية واعلان	١٤,١٩٠	٨,٤٤٨
تدريب	١٣,٥٧٦	٧,١٠٩
تنقلات وسفر	١٢,٩٦٠	٥,١٠٥
ضيافة	٦,٢٨١	٥,٦٤١
قرطاسية	٥,٩٠٩	٦,٥١٥
رسوم ورخص حكومية	٤,٨٣٨	٤,٦٠٨
هاتف وفاكس وانترنت	٢,٧٧٤	٢,٨١٢
أخرى	٣,٨٢٥	٤,٧٧٤
	١,٧٠٦,٠٩٤	١,٥٧٤,٥٥٧

(١٣) الالتزامات المحتملة

الاعتمادات والكفالات

لا يوجد على المؤسسة التزامات محتملة تتمثل في الاعتمادات والكفالات كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣ و٢٠٢٢.

القضايا المرفوعة على المؤسسة:

لا يوجد قضايا مرفوعة على المؤسسة كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣ و٢٠٢٢.

(١٤) ضريبة الدخل

وفقاً لقانون مؤسسة ضمان الودائع رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته، تم اعفاء المؤسسة من ضريبة الدخل، وذلك وفقاً للمادة (٢٧) من القانون.

(١٥) إدارة المخاطر

مخاطر أسعار الفائدة

تتعرض المؤسسة لمخاطر أسعار الفائدة على موجوداتها والتي تحمل فائدة مثل ودائع البنوك.

تمثل حساسية قائمة الدخل الشامل أثر التغيرات المفترضة المتوقعة بأسعار الفوائد على ربح المؤسسة لسنة واحدة، ويتم احتسابها بناءً على الموجودات المالية والتي تحمل سعر فائدة متغير كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣ و٢٠٢٢.

المؤسسة ليست معرضة لمخاطر الفائدة حيث أن جميع الاستثمارات بالكلفة المطفأة وتحمل أسعار فائدة ثابتة.

مخاطر الائتمان

مخاطر الائتمان هي المخاطر التي قد تنجم عن تخلف أو عجز المدينون والأطراف الأخرى عن الوفاء بالتزاماتهم اتجاه المؤسسة.

المؤسسة ليست معرضة لمخاطر الائتمان حيث تحتفظ بالارصدة لدى البنك المركزي الأردني وأن جميع الاستثمارات بالكلفة المطفأة هي سندات صادرة عن البنك المركزي الأردني أو بكفالة الحكومة الأردنية.

مخاطر السيولة

تعمل المؤسسة على إدارة مخاطر السيولة وذلك عن طريق التأكد من توفر التسهيلات البنكية.

يلخص الجدول أدناه توزيع المطلوبات المالية (غير مخصومة) كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣ و٢٠٢٢ على أساس الفترة المتبقية للاستحقاق التعاقدي وأسعار الفائدة السوقية الحالية:

	أقل من ٣ شهور	من ٣ شهور إلى ١٢ شهر	المجموع
	دينـــار	دينـــار	دينـــار
٣١ كانون الأول ٢٠٢٣			
أرصدة دائنة أخرى	٢٢١,٧٩٣	-	٢٢١,٧٩٣
المجموع	٢٢١,٧٩٣	-	٢٢١,٧٩٣

	أقل من ٣ شهور	من ٣ شهور إلى ١٢ شهر	المجموع
	دينـــار	دينـــار	دينـــار
٣١ كانون الأول ٢٠٢٢			
أرصدة دائنة أخرى	٣٤,٥٠١	-	٣٤,٥٠١
المجموع	٣٤,٥٠١	-	٣٤,٥٠١

(١٦) إدارة رأس المال

يتمثل الهدف الرئيسي فيما يتعلق بإدارة رأسمال المؤسسة بالتأكد من المحافظة على نسب رأسمال ملائمة بشكل يدعم نشاط المؤسسة ويعظم حقوق الملكية.

تقوم المؤسسة بإدارة هيكلة رأس المال وإجراء التعديلات اللازمة عليها في ضوء تغيرات ظروف العمل. هذا ولم تقم المؤسسة بأية تعديلات على الأهداف والسياسات والإجراءات المتعلقة بهيكلة رأس المال خلال السنة الحالية والسنة السابقة.

ان البنود المتضمنة في هيكلة رأس المال تتمثل في رأس المال المدفوع، الاحتياطيات والبالغ مجموعها ١,١٨٢,٠٧٧,٠١١ دينار أردني كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣ مقابل ١,١٠٢,٢٩١,٠٣٣ دينار أردني كما في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢.

قامت المؤسسة بدفع مبلغ مقداره ١٥٠,٠٠٠ دينار أردني لصندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية وتم خصمه من أصل مساهمة الحكومة في رأسمال المؤسسة ليصبح ٨٥٠,٠٠٠ دينار أردني.

(١٧) معايير التقارير المالية الدولية والتفسيرات الجديدة والتعديلات الصادرة وغير النافذة بعد

إن المعايير المالية الدولية والتفسيرات الجديدة والتعديلات الصادرة وغير النافذة حتى تاريخ القوائم المالية مبيّنة أدناه، وستقوم المؤسسة بتطبيق هذه التعديلات ابتداءً من تاريخ التطبيق الالزامي:

تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (١٦): التزامات عقود الايجار في عمليات البيع وإعادة التأجير
أصدر المجلس الدولي للمعايير المحاسبية في شهر أيلول من عام ٢٠٢٢ تعديلات على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦) وذلك لتحديد المتطلبات التي يجب على "البائع – المستأجر" استخدامها في قياس التزامات عقود الايجار الناشئة عن عملية البيع وإعادة التأجير، لضمان عدم قيام "البائع – المستأجر" بالاعتراف بأي أرباح أو خسائر متعلقة بحق الاستخدام الذي يحتفظ به.
سيتم تطبيق التعديلات بأثر رجعي اعتباراً من ١ كانون الثاني ٢٠٢٤ لمعاملات البيع وإعادة التأجير المبرمة بعد تاريخ التطبيق الأولي للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦). يُسمح بالتطبيق المبكر طالما تم الإفصاح عن ذلك.
من غير المتوقع أن يكون للتعديلات أثر جوهري على القوائم المالية للمؤسسة.

تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (١): تصنيف المطلوبات المتداولة مقابل غير المتداولة
قام المجلس الدولي للمعايير المحاسبية خلال كانون الثاني ٢٠٢٠ وتشرين الأول ٢٠٢٢ بإصدار تعديلات على فقرات (٦٩) الى (٧٦) من معيار المحاسبة الدولي رقم (١) لتحديد متطلبات تصنيف المطلوبات المتداولة مقابل غير المتداولة. توضح هذه التعديلات ما يلي:

- تعريف "الحق لتأجيل السداد"،
- الحق لتأجيل السداد يجب ان يكون موجود في نهاية الفترة المالية،
- ان التصنيف لا يتأثر باحتمالية ممارسة المنشأة حقها في التأجيل،
- وفي حال كانت المشتقات المتضمنة في المطلوبات القابلة للتحويل في حد ذاتها أداة حقوق ملكية عند اذ لا تؤثر شروط المطلوبات على تصنيفها.

(١٧) معايير التقارير المالية الدولية والتفسيرات الجديدة والتعديلات الصادرة وغير النافذة بعد(تتمة)

بالإضافة الى ذلك، تم ادراج شرط يقضي بضرورة الإفصاح عند وجود التزام ناتج عن اتفاقية قرض تم تصنيفه كالتزام غير متداول وان حق المنشأة بتأجيل السداد غير مؤكد حيث انه يعتمد على الامتثال مع شروط مستقبلية خلال اثني عشر شهرا.

سيتم تطبيق التعديلات بأثر رجعي اعتباراً من ١ كانون الثاني ٢٠٢٤. تقوم المؤسسة حاليًا بتقييم تأثير التعديلات على الممارسات الحالية وما إذا كانت اتفاقيات القروض الحالية قد تتطلب إعادة تفاوض.

من غير المتوقع أن يكون للتعديلات أثر جوهري على القوائم المالية للمؤسسة.

ترتيبات تمويل الموردين - تعديلات على معيار المحاسبة الدولي (٧) والمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٧)
في شهر أيار ٢٠٢٣، أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (٧) قائمة التدفقات النقدية والمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٧) الأدوات المالية: الإفصاحات؛ لتوضيح خصائص ترتيبات تمويل الموردين وتتطلب هذه التعديلات ايضا افصاح إضافي عن هذه الترتيبات. تهدف متطلبات الإفصاح في التعديلات على مساعدة مستخدمي القوائم المالية في فهم أثر ترتيبات تمويل الموردين على التزامات المنشأة والتدفقات النقدية والتعرض لمخاطر السيولة.

سيتم تطبيق هذه التعديلات اعتباراً من ١ كانون الثاني ٢٠٢٤ ويُسمح بالتطبيق المبكر طالما تم الإفصاح عن ذلك.

من غير المتوقع أن يكون للتعديلات أثر جوهري على القوائم المالية للمؤسسة.